

قطعة رفعة الخماس بأنا في مؤتمر الامتيازات

١ ذهبت الحكومة المصرية دعوة الى الدول صاحبات الامتيازات في مصر لتوفد مندوبها الى مؤتمر يعقد للبحث في الغائب . وقد بدأ المؤتمر عمله يوم ١٢ ورس في بلدة مونترو بسويسرا فانتخب صاحب المقام الرفيع مصطفى الخماس بأنا رئيس الوزارة المصرية ورئيس الوفد الرسمي المصري رئيساً للمؤتمر فألقى رفعة خطبة جامعة بين فيها حقوق مصر وموقفها أمام بيان قنصلنا من الخطبة كما نشرت في جريدة « المصري » مترجمة عن خصوص الفرنسية التي نقلتها بالتعريف ، وقد اضطررنا سيق المقام الى الاستثناء عن كلمة الشكر التي وجبها الخماس بأنا في منهل الكلام الى حكومة سويسرا ورئيس اتحادها وسكرتير شعبة الامم .

ايها السادة : اني واثق كل الثقة وأنا التي هذه الكلمة في سهل المفاوضات التي بدأها اليوم أنه من المتجلي لكم ان حسن نية الحكومة المصرية متوفر لكم جميعاً كما اني واثق بان هذه النية الحسنة من جانبنا تقابلها نية حسنة ايضاً من لدن الدول ذات الامتيازات واتما ونحن اقرباء بمحقتنا واقرباء باعتدال المقترحات التي تقدمها واقرباء كذلك بروح المقام الذي يحالكم قد دعوناكم الى هذا المؤتمر الذي سيوثق على قاعدة اكثر مرونة وانجماً العلاقات بين مصر والاجانب ويسم صلاتنا المنفصلة بروح حيوية جديدة

ان المشكلة التي سنبحث حلها ساهي بالاختصار من أبسط المشكلات ومن اكثرها وضوحاً ونحن نقرضها للبحث بصراحة تامة اذ لطلب الناء الامتيازات حالاً واثباتاً نقول ذلك لا اطالب بشيء من شأنه ان يثير المخاوف او الظنون وحبنا لاقامة الدليل على عدالة قضيتنا ان نذكر ان جميع الدول تصل على تحقيق المساواة في المعاملة لرعاياها وكل ما تطلبه مصر هو ان نعيد مساواة ابناها الوطنيين بالاجانب المقيمين في أرضها

ايها السادة : ان الامتيازات تؤلف نظاماً يعارض تعارضاً استثنائياً مع روح النصر ولا ينسجم مع حالة مصر الحاضرة ومع حياتنا الوطنية بل هي اعتداء قاضع على كرامة البلاد وعلى تطبيق مبدأ سيادتها فضلاً عن انها تشكل حركتها بين الدول المتحضرة ثم ان هذا النظام قد زال تقريباً من جميع البلدان التي كان قائماً فيها ولا سيما في تركيا حيث كان مشأاً وقد ورتناه عنها ، أفلا يكون من الحبيب ان يظل قائماً في مصر في هذه الساعة .

ولا يسع المرء ان يتصور ذلك عندما يذكر التقدم الذي تقدمته مصر في جميع الميادين وفيه دليل على نموها وتطورها الى اعظم درجة . وفي الواقع ان مصر قد بنت على احداث القواعد نظم التسريع وادارة القضاء وتنظيم المالية في الداخل وفي ادارتها وفي البوليس . وعلاوة على ذلك فان مصر

محكومة بدستور مستمد من أكثر المبادئ الدستورية تحولا وتقدما وحياتها البرلمانية حرة وثابتة ومصر بلاد مسالمة الى اقصى حد وهي تحترم المصالح الشرعية وحسن ضيقها مضرب مثال . فتجن اذن تقدم الى منا ولنا ثقة بان دوام الامتيازات سيبدو لكم امراً لا يمكن التسليم به كما يبدو لنا تماماً . لقد قلت ان الامتيازات اعتدالة صارخ على سيادة مصر واقول هنا انها انشئت في الاصل لضمان الاجانب من كل حيف او غلو في المعاملة في الضرائب والرسوم وقد تحولت شروط اقامتهم في مصر على مر الزمان وتباعاً تحولا اضاف الى هذا الضمان ما يسمي ضمانات مالية جعلت الاجنبي غير خاضع لدفع ضريبة الا اذا وافقت الدولة التي ينتمي اليها على ذلك وسيكون من رأي حضراتكم حيناً ان حالة كهذه لا يمكن السماح بها وتستفرون ما لنقيود كهذه من نتائج في عالم اقتصادي معقد وازاء مقتضيات مالية تزداد زيادة مطردة قلنا — اي تلك القيود — لا يمكن من تحقيق اي تقدم مستمر كما انها تحون دون تحقيق اي عمل اجتماعي واسع النطاق بعبء الاثر . وبين المساوي التي ولدتها الامتيازات تفسيرها تفسيراً خاطئاً وتطبيقها تطبيقاً سبئاً فامداداً يحمي في الطبيعة الامتياز المالي فهو من أفضل تلك الامتيازات وطأة على حرية العمل في الدولة المصرية اذ لا يسع الدولة ان تعرض ضرائب على الوطنيين بدون ان تعرض الضرائب ذاتها على الاجانب وذلك تطبيقاً لمبادئ الانصاف الاولى ولتجنب المداورات والحرب من الضرائب ويقال مثل ذلك عن الضمانات التشريعية والقضائية التي نشأت عن الاغلاط عليها وعن التفسيرات ذاتها فقد نشأت سلطة التنازل القضائية في بادىء الامر نشأة متواضعة جداً في سهل عهدنا وكانت مقصورة على الخلافات والمنازعات التي تقع بين اجانب من جنبة واحدة فانهى الامر بواسطة سلطة من الائتانات الفاسدة الى خلق حالة شبيهة بالقوضى وكان يمكن ان تمنح احدى الدول نفسها امتيازاً ما لا حق لها به لكي تسلك الدول الاخرى سلكها مع اعترافها بمدى شرعية ذلك الامتياز ، وقد صخب هذا التوسع في الامتيازات تصق في نطيتها ، فانه منذ سنة ١٨٥٠ لم يزد الامتيازات فقط بل انها أصبحت تطبق على عدد اكبر من الناس ، ومن هنا غدت العلاقات بين المصريين والاجانب اكثر تعقيداً مما اوجد حالات جديدة للنزاع كانت تسويتها ذريعة جديدة لافتات جديد

واقضى نزاعكم التحالفات والاسماء الى ان اصبح الامر ميثاقاً الى الاجانب انفسهم وهذا ما أدى في الواقع الى انشاء المحاكم المختلطة وبيننا خطر للدول ان تكون هذه المحاكم بمثابة هيئة تحت التجربة قررت حكومة الحديو ان تكون المحاكم المختلطة نظاماً مؤقتاً ريثما تؤلف هيئة من القضاة المصريين مدربين على النظم الادارية وتنظم السلطات القضائية الاهلية ، وفي تحديد مدة المحاكم المختلطة بخمس سنوات في بادىء الامر ثم ادخال نص حق القاطن بعد اعلان الدول

بنة من الزمان — حقق في نظر هؤلاء وأولئك هذه الصفة انوثية بوجه خاص
 ان الفرض الذي أعجبه إليه الحديرو استعيل ونوبير باشا رئيس وزرائه أي إنشاء قضاء يطابق
 روح مصر والصل على إنشاء هيئة قضائية وطنية مسجدة تدقق من زمان طويل . فأُنشئت
 قوانين مستوحاة من الارتقاء الحديث في التشريع لكي تطبقها المحاكم الاهلية
 وقد بدا في هذه القوانين وتنظيم المحاكم الجديدة محببات جنة بالنقاس الى القوانين التي
 وضعت قبلاً . فالمحاكم الاهلية التي انشئت منذ نصف قرن قد اجتازت دور التجربة
 ودلت على كفايتها . والحكومة المصرية لم تكف مطلقاً من ناحيتها عن ادخال جميع وجوه
 الاصلاح التي دلت التجارب على وجوبها

واذن يحق لنا ان نقول ان مدة المحاكم المختلطة قد انتهت
 ولكن لما كانت مصر ترغب في ان تقيم الدليل على احتياجها وعلى محافظتها في نطاق امكانها
 على مصالح الافراد المرتبطين بطبيعة اعمالهم بهذه المحاكم لم تشأ ان تفكر في الغائها الفاء عاجلاً
 وقبل الاحتفاظ بها خلال مدة معقولة على ان لا تطول اكثر مما يجب
 ولكن ذلك لا يمكن ان يطبق على وظيفتها التشريعية . ولا يسع المرء الا ان يدهش من
 ان محكمة لهدل مكلفة بتطبيق القوانين يكون لها اختصاص تشريعي . والواقع ان من نتائج الامتيازات
 غير المتوقعة والتي لا يمكن تفسيرها انه بينما كانت الدول غير مشية الا بالاضمانات القضائية حلت مصر
 على طلب موافقة الدول على كل تعديل في القضاء المختلط . وقد بليت هذه الدول بمبدئهم ان
 تعهد في سلطتها الى الجلمية العمومية لمحكمة الاستئناف المختلطة . ولكن في ذلك حالة لا تتفق مع
 مقتضيات حكومة عصرية

ان هذه الحالة حالة القاضي المشرع ناقضة بداهة لمبدأ فصل السلطات . ومن ناحية أخرى
 لا يسمح الوقت للقاضي ولا مؤهلاته ولا عدم حله المسؤولية التشريعية بالهوض بهذا الصل
 وهلاوة على ذلك وبوجه خاص ان هذا تحديد خطر للسيادة ليس أقل نتائجها انه يجعل
 من التفسير التشريعي للقوانين وهذا مخالف لروح التشريع اذ كيف يستطيع البرلمان وهو
 الاداة الطبيعية للتشريع ان يوفق بين عمله وبين حالة كهذه تقتض من حقه التام
 وان مصر التي في وسعها ان تضمن لساكنها الاجانب والوطنيين قوانين هي من أرقى
 القوانين ولها مجلسان تشريعيان ودستور هو من اكثر الدساتير حرية لا تستطيع ان تقبل
 الاحتفاظ بامتياز مرهق كهذا الامتياز . فمن الطبيعي ان يشتمل برنامجنا على الغاء الامتيازات من
 جميع وجوهها ومنها الغاء عاجل لكل حصانة تشريعية بما فيها الحصانة المالية
 أما المحاكم المختلطة فلا يمكن ان تبقى كما هي خلال فترة الانتقال لان هذه الفترة لم تقترح

الإلتزام لنقضي إلى إلغاء المحاكم المختلطة بتحويلها تحولاً تدريجياً . ونولاً ذلك لم يكن ثمة مانع من أن تنظم حالاً . ولكن الرغبة في أن تجعل هذه الفترة فترة انتقال حقيقية وليسكي لصل تدريجياً إلى النرض المقصود يعني أن نسير بطريقة تجعل هذا الانتقال يتم من غير رجعة وهذه الطريقة تشمل على اجراءين : أولاً — نقل اختصاص المحاكم القنصلية إلى المحاكم المختلطة . ثانياً — إنشاء نظام للمحاكم المختلطة تقل فيه العناصر الاجنبية تدريجياً فتهد السيل لقيام المحاكم الاهلية بمسئلتها

أما ما يتعلق بنقل اختصاص المحاكم القنصلية إلى المحاكم المختلطة فيفسر بضرورة توحيد ادارة القضاء . وليس ثمة ما هو أعظم خطر أمن تعدد القضاء الجنائي في بلاد واحدة لان القانون الجنائي يجب أن يكون وحدة متماسكة تبين الاجراءات الضرورية لحفظ الامن والنظام في بلاد ما في وقت سين واذن لا يمكن للقتل ان يتصور الاعتماد على قوانين اجنبية ومحاكم اجنبية لحفظ النظام بمصر وعندنا في هذا الصدد أمثلة توضح على انطلق تدل على عدم المساواة في الاحكام في قضايا حكم على أصحابها او المشتركين معهم أحكاماً مختلفة في جرائم واحدة او جنح واحدة أما في ما يتعلق بنقل قانون الاحوال الشخصية إلى المحاكم المختلطة فليس هناك أي صعوبة فعدا كون هذه المحاكم كانت تنظر الخلافات التي من نوع شخصي علاوة على غيرها من الخلافات المدنية التي من اختصاصها فالتا لن تكون أقل فذرة على تطبيق القوانين الاجنبية من تطبيق القوانين المختلطة . ثم ان مجموعة قواعد القانون الدولي الخاص تكفي لطامة الجميع وتبديد كل المخاوف

أما الاجراء الثاني اي إنشاء فترة انتقال نضي عن البيان ان الخطوة الاولى هي إلغاء مبدأ اكثرية القضاء الاجانب . ان هذا المبدأ لا يمكن أن يتفق وفكرة الانتقال قسماً . فاذا بدأنا بكرة ابقاء القضاء الاجانب الثنائين بالعمل الآن كان القول بإلغاء مبدأ الاكثرية الاجنبية هو الصيغة الوحيدة التي تضمن الانتقال الحقيقي . فالقوانين الخاصة بالقضاء في ما يتعلق بعدم قتلهم او عزلهم والضمانات الضرورية لصون استقلالها تبقى من دون تغيير تقريباً . ولكن أهم الصعوبات تتعلق بمادة الاختصاص وهي من نوعين مختلفين

فتمديدات النوع الاول تنص الى توسيع نطاق القضاء والاخرى الى تحديد في بعض النقاط وهذه الاخرى مرتبطة بمسجدات قضائية في المحاكم المختلطة وهي محددت معنى « الاجنبي » ومعنى « المصلحة المختلطة » وغيرها وان القاعدة الجديدة في التنظيم القضائي اما تعود الى التكررة الاصلية التي توخاها واضرلاً لثمة ١٨٧٥ بإعطائهم المساواة التامة بين القضاء الاهلي والقضاء المختلط وبالنس على أنه من حق الاجنبي اذا شاء أن يخضع للمحاكم الاهلية

أما في القانون الجبائي فيحتفظ بالقوانين القائمة في المحاكم الأهلية ويضاف إليها الاختصاص في الجرائم والجنح التي يرتكبها الأجانب

أيها السادة: هذه هي القواعد الأساسية للشروع الذي يستشر في الوفد المصري بإيداع مكتب المؤتمر فليطمئن الأجانب الذين لا يعرفوننا في أي بلاد من بلدان العالم يرون انسجاماً بين الأجانب والوطنيين أم عاروه في بلادنا؟ أين يجدون حسن ضيافة وتساوياً ولفظاً في العلاقات وطرفاً في المعاملات ومودة حقيقية بلغ من تعلقها في القلوب من زمن بعيد أن أصبحت تقليدية وكأنها طبيعة. وإلى شمر الصداقة هذا ينضم عامل آخر هو عامل مصلحتنا في المحافظة على تعاون يؤدّن في المستقبل بخير الثمار. ومن الواجب عليّ في هذا المقام أن أذكر بالاحترام العلماء والمعلمين والمثاليين والتجار وجميع أجيال الأجانب من أصحاب المواهب العالية ونية الحسنة الذين ما زالوا منذ قرن من الزمان ينقلون إلى بلادنا كنوز معرفتهم وخبرتهم ونشاطهم. إن ذكرهم سيجن دائماً على العلاقات الودية الوثيقة لحسن الحظ بين جميع سكان بلادنا وتبدو خاصة في الاحتفاء الطيب الذي تعدّه مصر لضيوفها الأجانب. إن تقاليد التساهل والتسامح التي أقامت مصر عليها الدليل دائماً في الماضي تسع للمصالح الأجنبية. المادية بل للمصالح الذهبية والمعنوية كذلك بأن تسوئوا حرّاً في ظل القانون

أيها السادة: بعد معاهدة الصداقة والتحالف التي عقدناها مع بريطانيا العظمى توي مصر أن تنضم قريباً في جامعة الأمم لكي تنهض بحرية بنصيبها من التبعات الدولية في خدمة السلام والانسانية على أساس من المساواة مع الدول الأخرى. وأن مصر لتتعرض بشهامتها الحقيقية ولكنها لا تكون خليفة بمسكاتها إلا إذا عنت دائماً بالعمل والتعاون مع الجميع لتفكك العدل والسلام وعلى كل حال فإن مواطنكم الذين يقطنون بلادنا قد إدركوا ذلك من زمن بعيد ولذلك اخترعوا بنصيب فعال في أفراحا القومية التي صحبت توقيع المعاهدة البريطانية المصرية وإذا كانوا وقد عاشوا في وادي النيل المشرق ورأوا حتى في أشد الساعات حرجاً أخصاصهم وممتلكاتهم مصونة فكيف لا يستطيعون الاستيقاق من أن هذا الصون سيكون لهم في المستقبل في ظل حكم طبيعي سوي؟

ومن بواعث سرورنا العظيم أن نرى مواطنكم محفظين بصلاتهم العاطفية والعقلية بأوطانهم لا يترددون مطلقاً في الدخول في نطاق الوطن المصري الذي ينوي أن يسطر من دون تميز على جميع دوائر النشاط نعمة القوانين العادلة للمتدلة الحرة. إننا نريد أن نصل إلى نتيجة ولا بد أن نصل ومهما تمكن المصالح التي يتناولها هذا المؤتمر كبيرة فإن نجاح المؤتمر مصلحة أكبر لأنه يفسر في مصر بأنه البرهان تقاطع على روابط الصداقة القديمة التي تربط المصريين والأجانب